فيها بعد القبض لان المقصود بها الاجر وقد حصل كالمعوض عنها وفي النص انما مثل
الذي يتصدق بالصدقة ثم يعود فيها مثل الذي يقي ثم يعود في قيئه وفي رواية لا
ينبغي لمن اعطى الله شيئا ان يرجع فيه وما لم يعط لله وفي الله فانه يرجع فيه وفيه
قول اخر شاذ به   الصدقة مفروضة محرمة على بني هاشم باجماع العلماء والصحاح
المستفيضة لانها اوساخ ايدي الناس كما ورد فيها الا مع الاضطرار
فكاكل الميتة كما في الموثق او صدقة بعضهم على بعض كما في النصوص المستفيضة بلا خلاف
فيهما والحاق المطلبي بالهاشمي شاذ قولا ورواية وهل يختص التحريم بالزكوة ام
يشمل النذر والكفارات قولان وفي احسن انما تلك الصدقة الواجبة على الناس
لا تحل لنا فاما غير ذلك فليس به باس وفي رواية هي الزكوة وفي اخرى هي الزكوة
المفروضة اما المندوبة فلا خلاف في اباحتها لهم والنصوص به مستفيضة و
ربما يستثنى منهم النبي صلى الله عليه واله والائمة المعصومون عليهم السلم
في ذلك صونا لهم في النقص وتسلط المتصدق ويدفعه الصحاح منها لو حرمت
الصدقة علينا لم يحل لنا ان نخرج الى مكة لان كل ما بين مكة والمدينة فهو صدقة
وفي اخر هذه المياه عامتها صدقة ويمكن الفرق بين الصدقة العامة والخاصة بهم
فتباح الاولى دون الثانية   صدقة السر افضل من الجهر قال الله سبحانه
وان تخفوها وتوتوها الفقراء فهو خير لكم وعن مولانا الصادق عليه السلم
الصدقة في السر والله افضل منها في العلانية واستثنى منها ما اذا اتهم في ترك
المواسات فيظهرها دفعا للتهمة او قصدا اقتداء الناس به تحريصا على نفع الفقراء
وقيل هذا كله في المندوبة واما الواجبة فاظهارها افضل لعدم تطرق الريا
اليها كما يتطرق الى المندوبة ولاستحباب حملها الى الامام المنافي للكتمان غالبا

وفي الحسن كلما

وفي الحسن كلما فرض الله عليك فاعلانه افضل من اسراره وكل ما كان تطوعا فاسراره
افضل من اعلانه فلو ان رجلا حمل زكوة ماله على عاتقه علانية كان ذلك حسنا
جميلا وفي الموثق في قوله تعالى وان تخفوها وتوتوها الفقراء فهو خير لكم
قال هي سوى الزكوة ان الزكوة علانية غير سر   يجوز الصدقة على الذمي وان كان
اجنبيا كقوله تعالى لا ينهيكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم
من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم بالمودة وفي الحديث لكل كبد حراء اجر
ولغيرهما من النصوص بالخصوص وفيه قول اخر وله بعض الاخبار وكذا القول
في ساير فرق الاسلام غير المومن   قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا
كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون وفي الحسن
عن مولانا الباقر عليه السلام بني الاسلام على خمسة اشياء على الصلوة والزكوة والحج
والصوم والولاية وفي الحديث القدسي الصوم لي وانا اجزي به وفي النبوي صلى
الله عليه واله الصوم جنة من النار وفيه الصائم في عبادة وان كان على فراشه
ما لم يغتب مسلما وعن مولانا الصادق عليه السلام نوم الصائم عبادة وصمته
تسبيح وعمله متقبل ودعاؤه مستجاب وعنه عليه السلام من صام لله عز وجل
يوما في شدة الحر فاصابه ظما وكل الله به الف ملك يمسحون وجهه ويبشرونه
بالجنة حتى اذا افطر قال الله جل جلاله ما اطيب ريحك وروحك يا ملائكتي اشهدوا
اني قد غفرت له ولو لم يكن في الصوم الا الارتقاء من حضيض حظوظ النفس
البهيمية الى ذروة التشبه بالملائكة الروحانية لكفى به فضلا ومنقبة واعظم
الصيام اجرا صوم شهر رمضان ففي الحديث النبوي صلى الله عليه واله من صام
شهر رمضان ايمانا واحتسابا وكف سمعه وبصره ولسانه عن الناس قبل الله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)